

شرح معاني الآثار

2792 - حدثنا أبو بكره قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ الأيدي ثلاث فيد الله العليا ويد المعطى التي تليها ويد السائل السفلى الى يوم القيامة فاستعفف ما استطعت ولا تعجز عن نفسك ولا تلام على كفاف وإذا آتاك الله خيرا فلير عليك قال أبو جعفر فكانت المسألة التي أباحها رسول الله ﷺ في هذه الآثار كلها هي للفقر لا غيره وكان تصحيح معاني هذه الآثار عندنا يوجب أن من قصد اليه النبي ﷺ بقوله لا تحل الصدقة لذي مرة سوى هو غير من استثناه من ذلك في حديث وهب بن خنيس بقوله إلا من فقر مدقع أو غرم مفضع وأنه الذي يريد بمسألته أن يكثر ماله ويستغنى من مال الصدقة حتى تصح هذه الآثار وتتفق معانيها ولا تتضاد وهذا المعنى الذي حملنا عليه وجوه هذه الآثار هو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى فان سأل سائل عن معنى حديث عمر المروي عنه عن رسول الله ﷺ في نحو من هذا وهو ما